



وزارة الداخلية والبلديات  
الجمهورية الإسلامية



الأمانة العامة للأوقاف

مجلة  
البيان



# دور الحكومات والمؤسسات

وتقويم تجربتها بعد أزمات التطاول على الثوابت

رائد حليجل



الإعلام النشوي  
National Act Release



## المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ} [سورة آل عمران: ١٠٢].

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [سورة النساء: ١].

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [سورة الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

يقول الله عز وجل: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبِهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ} [سورة آل عمران: ١٤٤].

فالآية الكريمة صريحة توضح لنا أن حرمة رسول الله بعد مماته، كحرمة قبل مماته، وعلى أتباعه أن يثبتوا على دربه ونهجه، وبذلك

يكون لهم الفلاح المطلق الذي يشمل الدنيا والآخرة كقوله سبحانه: {الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ} فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [سورة الأعراف: ١٥٧].

فلا بد إلى جانب الإيمان والاتباع من تعزيز ونصرة، فالله عز وجل الذي امتن عليه بنصره: {إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [سورة التوبة: ٤٠]. وبين أيضاً منتهى نصرته المؤمنين له {وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ} [سورة الأنفال: ٦٢].

وهذه النصرة وإن كانت متعينة على كل مسلم، كل بحسبه، إلا أنها من الأمور الجسام العظام التي لا بد من إحالتها إلى ولاية الأمر، لأنهم الأقدار والأجدر والأولى بالقيام بذلك على حد قوله سبحانه: {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنَيطُونَهُ مِنْهُمْ} [سورة النساء: ٨٣].

وإننا لو أمعنا النظر «شرعياً وعقلياً» فإننا نجد أن الحكومة المسلمة أو الدولة أو قل السلطان المسلم، إنما هو مفوض من قبل الأمة وموكل

عنها للقيام بحفظ الدين وإصلاح الدنيا، وإن المتأمل لكلام الله عز وجل مثلاً: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ} [سورة المائدة: ٣٨] وقوله: {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ} [سورة النور: ٢] فنجد أن الخطاب موجه لعموم الأمة، مع ما اتفقت عليه الأمة أن الحدود يقوم بها السلطان الممكن. وعليه فإن كل خطاب للأمة يعني السلطان أصلاً وتبعاً فهو داخل في الخطاب الشرعي وكذا هو مكلف نيابة عن الأمة فصار دوره مضاعفاً، فالنصرة للدين عليه أوجب من عموم الأمة، ولو أردنا أن نتفحص معنى الدولة لنخلص من ذلك إلى معرفة دورها وواجباتها ومسؤولياتها. فإنا نجد في تعريف الدولة أن المفكر الفرنسي يعرفها بأنها [مجموعة من الأفراد مستقرة في إقليم محدد، تخضع لسلطة صاحبة سيادة، مكلفة أن تحقق مصالح المجموعة وملتزمة في ذلك مبادئ القانون].

ويذهب عالم الاجتماع الأمريكي (سمنر) إلى أن مفهوم النظام الاجتماعي يتألف من جانبين

الأول: الفكرة أو المبدأ المشترك بين أبناء المجتمع.

والثاني: البناء الذي هو المؤسسات التي تمنح الفكرة والمبدأ الطابع النظامي وتضعها موضع التطبيق بشكل يحقق مصالح الإنسان<sup>(١)</sup>.

إذن فالدولة أو ما يسمى العقد الاجتماعي: أن يتنازل أفراد المجتمع عن بعض حرياتهم للسلطة مقابل تنظيم شؤونهم وإدارتها بما يحقق المصلحة للمجموع<sup>(٢)</sup>.

يتضح من ذلك أن الدول لا بد أن يكون أداؤها انعكاساً لحال وواقع ورغبات الأمة، فكأنها بمثابة الموكل الذي لا يحق له التصرف إلا وفق رغبة موكله، بل على الحكومات أن تسعى لتحقيق رغبات المواطنين لا سيما إذا كانت تتوافق مع مسلماتهم وثوابتهم وإلا فإنها لا تكون حكومة لهم بل لغيرهم.

وحتى يتجلى الأمر أكثر من زاوية السياسة الشرعية فإننا نجد أن القرآن الكريم قد صعد بالدور الذي ينبغي أن يقوم به السلطان، فقد قال الحق سبحانه وتعالى: {الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ}

(1) بناء المجتمع الإسلامي ونظمه د. نبيل السمالوطي ص ٥٣.

(2) الحرية أو الطوفان ص ٢١.

[سورة الحج: ٤١].

قال فيهم ابن أبي نجيح: هم الولاة<sup>(١)</sup>.

مكناهم:

ثبتناهم وملكناهم، والتمكين في الأرض قوة التصرف والاستظهار بأسباب الدنيا وأن يكون في منعة من العدو وسعة في الرزق وحسن حال<sup>(٢)</sup>.

والآية تشمل كل من قام بنصرة دين الله على الوجه الأكمل<sup>(٣)</sup>.

وسبحان الله ما أجل إعجاز كلام الله عز وجل، فقبل هذه الآية الكريمة مباشرة نجد قوله سبحانه وتعالى: {وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ} [سورة الحج: ٤٠] فالممكن عليه أن ينصر الله لينصره؛ لأنه مصدر النصر، فهو القوي العزيز، وبعدها قوله: {وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَثَمُودٌ} {وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمُ لُوطٍ} وَأَصْحَابُ مَدْيَنَ وَكَذَّبَ مُوسَى فَأَمْلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ} [سورة الحج من الآية ٤٢ حتى ٤٤].

فالممكن هم إقامه دين الله عز وجل، وهو وصية الله عز وجل لأولي العزم من الرسل كما قال سبحانه: {شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا

(١) القرطبي ج ١٢ ص ٣.

(٢) التحرير والتنوير ج ٤ ص ٣٦.

(٣) أضواء البيان ج ٥ ص ٢٧٢.

وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ { [سورة الشورى: ١٣].

ومعنى: أقيموا الدين: اجعلوه قائماً، يريد دائماً مستمراً محفوظاً مستقراً من غير خلاف فيه ولا اضطراب<sup>(١)</sup>.

وقيل في معناه: اعملوا به قاله السدي، وقال مجاهد ادعوا إليه وقيل جاهدوا عليه من عانده<sup>(٢)</sup>.

فالدولة الإسلامية هي سور الأمة وتقوم بحراسة الناس في دينهم ودنياهم وقد قال الغزالي (اعلم أن الشريعة أصل والملك حارس، وما لا أصل له فمهدوم وما لا حارس له فضائع)<sup>(٣)</sup>، فواجب الدولة القيام بواجب الدعوة، كما أن إحدى مسؤولياتها التعليم الديني ومكافحة العبث واللهو والمجون والإباحة والإلحاد، وعليه ففكرة التنفيذ التي تملكها الدولة يجب أن توجه إلى خدمة الإسلام، فالإيمان هو عماد الدولة وسر قوتها، والعقيدة هي أيديولوجيتها وسبب نجاحها - نقلاً عن الرسائل لحسن البنا<sup>(٤)</sup>.

ولذلك فإنه لا يوجد - في التصور الإسلامي - دولة أو سلطة غير

(١) القرطبي ج ١٦ ص ١١.

(٢) النكت والعيون للماوردي ج ٤ ص ٦٤.

(٣) نظريات المعرفة والدولة والمجتمع ص ٩٥.

(٤) نظريات المعرفة والدولة والمجتمع ص ٩٠ - ٩٤.



منسجمة مع عقيدتها، فضلاً عن كونها متخلية عنها، بل كما قال الإمام الماوردي رحمه الله: «الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع».

وقد أورد قول الشاعر

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم

ولا سراة إذا جهلهم سادوا

ثم يبين أن الشرع قد فوض الأمور إلى الولي في الدين قال الله عز وجل: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [سورة النساء: ٥٩]<sup>(١)</sup>.

وفي سياق موضوعنا هذا من استراتيجيّة المواجهة والمهام الملقاة على عاتق الحكومات بعد أزمات التطاول على ثوابتنا، فإنني أجد كلام الإمام الماوردي عند حديثه عن واجبات الإمام وما يلزمه أن يقوم به من واجبات، منطبقة على واقعنا، ليعيد حكام المسلمين النظر في واقعهم، فإنهم إن أقاموا الدين أرضوا ربهم ثم ثبتوا ملكهم وأرعبوا عدوهم وتألّفوا قلوب رعيّتهم فيكونون بذلك من خير الناس الذين قال عنهم رسولنا ﷺ: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم» [صحيح مسلم].

(١) الأحكام السلطانية ص ٥.

- فلتأمل هذه الواجبات وسأذكر بعضها كما أوردها الماوردي رحمه الله:
- حفظ الدين على أصوله المستقرة ، وما أجمع عليه سلف الأمة ، فعليه عمل مايلزم ليكون الدين محروساً من الخلل ، والأمة ممنوعة من الزلل.
- حماية البيضة والذب عن الحريم.
- إقامة الحدود لتصان محارم الله عن الانتهاك.
- تحصين الثغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة، حتى لا تظفر الأعداء بغرة ينتهكون محرماً أو يسفكون فيها لمسلم أو معاهد دماً.
- جهاد من عاند الإسلام بعد الدّعوة حتى يُسلم أو يدخل في الذمة ليقام بحق الله في إظهار دينه على الدين كله<sup>(١)</sup>.
- ثمّ يردف قائلاً: هذا وإن كان مستحقاً عليه بحكم الدين، ومنصب الخلافة، فهو من حقوق السياسة لكل مسترع لقول النبي ﷺ «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته».
- ويقول: وإذا قام الإمام بما ذكرناه من حقوق الأمة فقد أدى حق الله فيما لهم وعليهم
- ووجب له عليهم حقان «الطاعة والنصرة»<sup>(٢)</sup> فتأمل يارعاك الله: وبعد هذا لا يسعنا إلا النصح للولاة أن يقوموا بدورهم في نصرة الدين

(1) الأحكام السلطانية ص ١٨ - ٢٦.

(2) الأحكام السلطانية ص ١٩.

فإنه طريق التمكين بنص كلام رب العالمين {وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} [النور: ٥٥].

يقول الإمام الجويني عن الإمامة والسلطة: رئاسة تامة وزعامة عامة، تتعلق بالخاصة والعامة في مهمات الدين والدنيا، مُتَضَمِّنًا حفظ الحوزة ورعاية الرعية وإقامة الدَّعوة بالحجة والسيف، وكفّ الجنف والحيث...<sup>(١)</sup>.  
فعلى الولاية أمور منها: ترقية مدارك الأمة رجالاً ونساءً، وصيانة نشئها عن النقائص، ونشر مزايا الإسلام وحقائقه رجاء تعميمه في البشر.

ومعنى حماية البيضة والحوزة: حفظ الأمة من اعتداء عدوها عليها وحفظ بلاد الإسلام من أن ينتزع عدوها قطعة منها أو يتسرب إليها، فمن مقاصد الإسلام أن تكون الأمة مرهوبة الجانب محترمة منظور إليها في أعين الأمم الأخرى نظرة المهابة والوقار «نصرت بالرعب» حديث صحيح وقوله سبحانه: {وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ} [سورة الأنفال: ٦٠]<sup>(٢)</sup>.

(١) اختصار غياث الأمم ص ١٩.

(٢) أحوال النظام الاجتماعي في الإسلام للطاهر بن عاشور ص ٢٠٣.

(وحتى لا يساء الفهم فإن مجاهدة غير المسلمين لا تكون في سبيل هوى شخصي أو رغبة في التسلط بل لتمكين العدل ونشر المفاهيم السامية التي شاء الله نشرها بين الناس ليضمن لهم السعادة في الدارين) عن المفتي حسن خالد بتصرف.

ولذلك فإن أول عمل للمجاهد هو الدّعوة (ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم) [صحيح مسلم]<sup>(١)</sup>.

فمن المقرر أنه لا خلاف بين الفقهاء في أن أهم مسؤوليات الإمام وأوجبها إقامة الدين. إذ وجوب الإمامة حكم شرعي معلل بحفظ الدين والأمة وسياسة شؤونها<sup>(٢)</sup>.

بل إن الأمر أعظم من ذلك فقد ذكر الجويني فيما يوجب الانخلاع عن الإمامة أمور منها الإنسلاخ عن الدين: فلو فرض انسلاخ الإمام عن الدين لم يخف انخلاعه وارتفاع منصبه وانقطاعه<sup>(٣)</sup>.

فعمل الدولة المسلمة يتلخص في أمرين اثنين «أمر بالمعروف ونهي عن المنكر».

يقول الله عز وجل: {وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ} [سورة آل عمران: ١٠٤]، وهذا العمل هو سرّ خيرية الأمة: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ

(١) معالم النظام الاجتماعي في الإسلام ص ٣٩.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ٢٣٠.

(٣) اختصار غبات الأمم ص ٣٩.

وَكُنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ} [سورة آل عمران: ١١٠].

فعلينا جميعاً وعلى الدول تحديداً أن تنذر أنفسها لهداية الناس وإخراجهم من الظلمات إلى النور، ولا يجوز أن نحصر دورنا بردات الفعل. يجب أن يكون في الأمة جماعة منتصبة للقيام بأمر الله، وقد ورد عن عمر بن الخطاب قوله: (من أراد أن يكون من هذه الامة فليؤد شرطها أي بالدعوة)<sup>(١)</sup> وقد ذكر العلماء فرضيته «الأمر بالمعروف» على المحتسب بحكم الولاية<sup>(٢)</sup>.

وحديث الرسول ﷺ واضح في هذا السياق «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» [صحيح مسلم من حديث أبي هريرة].

وقد شرحه العلماء رحمهم الله: فذكر القرطبي نقلاً عن العلماء: الامر بالمعروف باليد على الأمراء، وباللسان على العلماء، وبالقلب على الضعفاء<sup>(٣)</sup>.

والامر بالمعروف أمر إيجاب بإجماع الأمة وهو فرض كفاية إن قام به البعض سقط عن الباقي وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف، ثم إنه قد يتعين كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا

(1) الدر المشور للسيوطي وانظر ابن كثير ج ٢ ص ١٦٢.

(2) الأحكام السلطانية ص ٢٩٩.

(3) تفسير القرطبي ج ٤ ص ٤٩.

هو أو لا يتمكن من إزالته إلا هو»<sup>(١)</sup>.

وفي فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء في المملكة السعودية: إن تغيير المنكر ثلاث درجات: باليد للقادر عليه كالحكام فإن لم يتمكن فبلسانه كالعلماء وإلا فبالقلب، فالمسلم يقوم بتغيير المنكر قدر استطاعته، ومن فرط فيه وهو قادر كان فيه شبه ممن قال الله<sup>(٢)</sup> فيهم: {لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ} ﴿١٠٠﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ} [سورة المائدة: ٧٨ - ٧٩].

بل بعض العلماء صرح أنه ما دامت الحدود قد أوكلت إلى الإمام فكذا تغيير المنكر<sup>(٣)</sup>.

والإنكار له مراتبه التي ينبغي أن نتدرج فيها من الأدنى إلى الأعلى فأولاً: {وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [سورة النحل: ١٢٥]. مروراً بقوله {وَاعْلَظْ عَلَيْهِمْ} [سورة التوبة: ٧٣]. وصولاً إلى قوله سبحانه {وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا} [سورة الفرقان: ٥٢].

وهذه المجاهدة تكون بكل ما يملك الإنسان كما قال سبحانه {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠٠﴾ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ

(١) شرح النووي ج ١ ص ١٣١.

(٢) ج ١٤ ص ٤٨٨ - ٤٩٥.

(٣) سلوة الأحزان ج ١ ص ٥٤.

لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُعْلَمُونَ} [سورة الصف: ١١].

بعد كل ما تقدم فإنه لا يسع الولاة التخلي عن إنكار المنكرات العادية فضلاً عن التطاول على المقدسات ولئن كان واجباً على المحتسب المعين من قبل الوالي الإنكار بل البحث عن المنكرات الظاهرة لإنكارها فما بالك بمنكرات فيها اعتداء صارخ وتحد سافر وتطاول عجيب على رموز ومقدسات بل ثوابت ومسلمات.

إننا عندما قصرنا بواجب الدعوة تطاول علينا هؤلاء الأقزام، فلنعد إلى رشدنا ولنعلم أن خير وسيلة للدفاع هي الهجوم.

فواجب الدولة عظيم - إرضاء الله وقياماً بالواجب وآداء للأمانة وقطعاً لدابر الفتنة وإننا وإن كنا شكرنا وما زلنا نشكر بعض المواقف الكريمة إزاء بعض الممارسات والأقوال إلا أننا وللإنصاف نقول بعد علمنا بالواجب الملقى على عاتق الحكام وبعد معرفتنا لما يمكنهم فعله وبعد مشاهدتنا لعظيم التطاول من أعداء الأمة فإننا لم نعد نرضى بالقليل لأن جهد المقل لا يقبل ممن يمكنه إعطاء المزيد وعلى دولنا في تعاملها مع الآخرين أن تسلك دربها بوضوح وثبات وجرأة فعليها :

١. حمل نور الإسلام وهذه الرسالة العظيمة إلى العالم كله دون خجل ولا خوف.

٢. الوقوف إلى جانب الحق والعدل في القضايا الدولية.

٣. مساعدة كل من تقدر على مساعدته من المستضعفين.

ولتعلم دولنا أنها في تعاملها مع الدول غير المسلمة هي ملزمة بعهود توافق عليها هي ولا تفرض عليها فرضاً وليكن شعارنا في ذلك قول الله: {إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ} [سورة التوبة: ٤] وقوله: {إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ} [سورة التوبة: ٧]. وعليه فعلى الدول المسلمة مسؤوليات.

١. في مجال التعليم ما دام أن هناك اتفاقيات بين الدول «تعاون ثقافي» فأين التطبيق العملي لذلك - أين دور الملحقيات الثقافية لدولنا - أين الكتب التي تترجمها لتقدمها لتلك الشعوب، لماذا لا نستفيد من تجارب الآخرين «تصدير الثورة».

٢. في مجال الدعوة الذي أهملته الدول عموماً فصار عبئاً على جمعيات لا تقدر على هذا الحمل أين إعداد الدعاة لبلاد غير المسلمين «إنك تأتي قوماً أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله» [حديث صحيح].

أين نشر تراثنا الإسلامي وأين دور الدول في إنشاء المراكز الإسلامية أو على الأقل دورها في التنسيق بين المراكز القائمة في بلاد غير المسلمين.

٣. في مجال الإعلام: لم نستغل الإعلام لبيان سماحة ديننا ونشر تعاليمه ولا حتى الدفاع عن مقدساتنا بل للدفاع عن الزعماء أو



لتمضية الوقت ومجرد التسلية دون رسالة أو هدف.

٤. على الصعيد الدبلوماسي: ألا يمكن استدعاء سفراء بلادنا من البلاد المسيئة للتعبير عن الاحتجاج، هذا أمر سائع في العرف الدبلوماسي بل أبعد من ذلك لماذا يجوز قطع علاقات بين دول «شقيقة أحياناً» لخلاف شخصي بين زعيمين، فإذا جئنا لرعاية المقدسات بدأت الحجج تظهر إن ذلك غير ممكن. بل يمكن ما هو أكبر من ذلك إبلاغ سفير البلد المسيء أنه غير مرغوب به في بلاد الإسلام ولنا في فعل «تشافيز- الرئيس الفانزويلي» خير برهان خلال حرب الصهانية على لبنان(الآخيرة).

٥. على الصعيد القانوني وعلى مستوى الهيئات الدولية وذلك عبر التبنى المباشر لمتابعة وملاحقة ومقاضاة أهل الاعتداء على مقدساتنا والسعي لإعداد ميثاق عالمي لاحترام المقدسات، والضغط على حكومات العالم لسنّ القوانين الكفيلة بمنع التجديف والسعي الدؤوب لتأسيس محكمة عالمية لملاحقة ومعاقبة المتطاولين، والسعي الجاد لوضع اتفاقية عالمية لوضع حد ومعيار حقيقي لحرية الرأي، ومنع استغلال ذلك، والضغط على الدول والمؤسسات - بما حباها الله من وسائل ضغط - لمراعاة هذا الأمر(أعني احترام مقدساتنا).

٦. على المستوى الاقتصادي، توضع شروط مسبقة من الاحترام تسمح بالتعامل وتوضع بنود جزائية، ويتم التهديد باستخدام سلاح المقاطعة الذي يجري العمل به في العالم كله، بل يوجد ما هو أشد منه «الحصار».

إذن لدينا وسائل كثيرة، ولن نستخدمها إلا إن وجدت العزيمة الصادقة. وذلك عندما نحمل الإسلام بجذ، (وكل إناء بالذي فيه ينضح). هذا على صعيد الدول الإسلامية منفردة وإلا فإن التنسيق والتعاون والتوافق فيما بينهم على مثل هذه النوازل هو الأكمل والأفضل كما يفعل القوم، فاجتماعنا على حقنا أولى من اجتماعهم على باطلهم، واجتماعنا على تراثنا الذي نعز به أولى من اجتماعهم على هرطقة جديدة عليهم، ومبتدعة فيهم «اللا دينية» والله من وراء القصد. أما المؤسسات الرسمية فساقصر على ثلاثة منها.

#### أولاً: جامعة الدول العربية:

وهي منظمة إقليمية تجمع بين الأقطار العربية وهي بمثابة إطار للتعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والتنسيق السياسي. فقد أنشأت بغرض توثيق الصلات بين الدول العربية وتنسيق الخطط السياسية تحقيقاً للتعاون بينها وصيانة لاستقلالها وسيادتها، وتطوير التعاون العربي في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ودعم التعاون مع الهيئات والمنظمات الدولية.

نعم لقد كان موقف الجامعة وأمينها العام متعاطفاً جداً، لكنه غير كاف، إذ لديها من القدرة ما يجعلها موهلة لأن تعمل الأفضل، ولو على الصعيد الإعلامي والثقافي، كان المرجو أن تنعقد قمة طارئة ولو على مستوى وزراء الخارجية تخصص لبحث ظاهرة التطاول التي

امتدت لتتال رموز ومسلمات بل ومقدسات هذه الأمة، وإن ترك هؤلاء ما أرادوا دون التصدي الرادع. فأين سيصبح مصير (رسالتنا الخالدة لأمة عربية واحدة)

ثانياً: منظمة المؤتمر الإسلامي:

والتي تضم في عضويتها سبعا وخمسين دولة ومنظمة دولية تحشد مواردها وتوحد جهودها وتتحدث بصوت واحد للدفاع عن مصالحها وتأمين رقي ورفاهية شعوبها وكل المسلمين في العالم. وللمنظمة أهداف معلنه:

- ١- التضامن الإسلامي بين الدول الأعضاء.
  - ٢- التعاون بين الدول الأعضاء في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية.
  - ٣- كفاح جميع الشعوب الإسلامية من أجل الكرامة والاستقلال والحقوق الوطنية.
- فلماذا لم يظهر هذا التضامن خلال أزمات التطاول الأخيرة ، وأين الخطوات العملية كفاحاً وتعاوناً من أجل قيمنا وكرامتنا .
- ويتبع لها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة:
- وأهم أهدافها:

١. دعم الثقافة الإسلامية، وحماية استقلال الفكر الإسلامي من

عوامل الغزو الثقافي والتشويه، والمحافظة على معالم الحضارة الإسلامية وخصائصها المتميزة.

٢. حماية الشخصية الإسلامية للمسلمين في البلدان غير الإسلامية.

ويجدر الاعتراف أن هذه المنظمة كانت من أول من أصدر بياناً مستنكراً للهمجية «الكرتونية» ولن ننسى بيان مكة المكرمة قبيل حج ١٤٢٦ هـ ولكن هذا لوحده غير كاف، فلا بد من تفعيل خطوات منها استصدار قانون دولي يحرم بل يجرم التطاول على مقدساتنا وتحديدًا «الذات الإلهية - القرآن الكريم - شخص الرسول ﷺ».

لو أن هذه المنظمة وهي تحوي ثلث سكان المعمورة أخذت موقفاً واضحاً عملياً ثابتاً فلا شك أننا سنحصد ثماره الطيبة، وإننا نشد على يد أمين المنظمة العام بما يعرف عنه من تمسك بالدين أن يسعى لوضع برنامج عملي، وإلا فإن القوم إن رأوا منا تهاوناً تطاولوا أكثر ولات ساعة مندم.

وعلى هذه المنظمة أخذ زمام المبادرة بمناقشة القوم في عقر دارهم أو دعوتهم لديار المسلمين للمشاركة في مؤتمرات وحوارات ثقافية ما دام ذلك من تخصصها.

ثالثاً: الأمم المتحدة:

إن المتأمل في ميثاق الأمم المتحدة يراه ينص على احترام الشعوب وثقافتها. ومما ورد في ميثاقهم [نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آلينا على

أنفسنا أموراً منها أننا نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد، وفي سبيل هذه الغايات اعتزمنا.

١- أن نأخذ أنفسنا بالتسامح وأن نعيش معاً في سلام وحوار.

ومن مقاصد الأمم المتحدة:

١. حفظ السلم والأمن الدولي، وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم وإزالتها، وتتنذر بالوسائل السلمية وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها.

٢. إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق.

٣. تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل ذات الصلة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية، وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين.

هذه بعض الفقرات الواردة في الميثاق مما يوجب على هذه المنظمة الدولية التدخل لوضع حدٍّ لمثل هذه الاعتداءات التي تزدرى المسلمين بسبب دينهم وتدعو إلى الكراهية التي قد تسبب نزاعات وتهدد السلم العالمي، وإن المتبصر بالقانون الدولي ليعلم أن الدول الإسلامية لو اتخذت موقفاً واحداً واضحاً فإنه يفرض نفسه ليصبح في العرف السياسي أمراً ملزماً تجب مراعاته ويمنع من تكراره، وكلنا يعلم أن دولاً

تأخرت في انضمامها لهذه المنظمة رغم ما لها من مكانة عالية وبعض الدول لا تدخل في اتفاقيات - دولية - لأنها تعارض مصالحها - وغير ذلك صوراً من قطيعة بين الدول لمجرد ارث تاريخي ونحو ذلك، فحجة حكوماتنا بأنها ملزمة بعهود ونحوها تمنعها من أخذ موقف أمر غير واقعي. فما على الدول المسلمة إلا مراجعة نفسها وحساباتها، وما كنا نذكره في أول الأزمة أن ردّات الفعل شعبية وليست رسمية - حتى لا نخرج حكوماتنا - لم يعد أمراً يحسن ذكره بل أصبح معيياً لأن فيه إعفاءً للمستطيع وتكليفاً للعاجز، فلتبادر الحكومات بعمل واضح، والشعوب كلها متعطشة ليوم نرى فيه دينها وثقافتها بل وتراثها مهابةً مصاناً محترماً عزيز الجانب.

### الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للبريات وبعد:

يقول الله عز وجل: {إِنَّا نَحْنُ نُزِّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} [سورة الحجر: ٩]. فلا خوف على الإسلام ولا على مقدساته، فهو محفوظ بحفظ الله وحتى رسولنا الكريم ﷺ قد كفاه الله شر هؤلاء: {إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ} [سورة الحجر: ٩٥].

فسعينا ليس للمحافظة على هذا الدين، بل من أجل أن نحفظ أنفسنا بهذا الدين، ومن أجل أن يكون لنا دور في تبليغ هذه الرسالة الخالدة والتي بنا أو بغيرنا ستمضي إلى ما شاء الله فما علينا إلا أن نُقدم ولا نحجم ويكون نصب أعيننا قول الحق سبحانه: {وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ} [سورة التوبة: ١٠٥].

وإنني أقترح على مؤتمر الكريم تشكيل لجنة متابعة لحمل ورقة عمل للحكومات والمؤسسات الرسمية لتقوم بدورها - الواجب عليها - وتحملها المسؤولية التاريخية، وأرى حتى يعلم كل مسيء أو من تسول له نفسه ذلك أننا على العهد باقون بأن ننظم يوماً عالمياً (رسمياً وشعبياً) يتم الإعداد الجيد له وعنوانه العريض (الذب عن مقدساتنا)

وذلك بتنظيم (ندوات - محاضرات - مهرجانات - معارض) وبمشاركة إعلامية شاملة. ويمكن عند اعتماده الاتفاق على تفاصيل مهمة لإنجاحه.

إن نصرتنا لديننا امتحان واختبار لما في قلوبنا، فإذا أردت أن تعرف منزلتك عند الله فانظر إلى منزلة دينه في قلبك، وإن ما وقر في القلب لا بد أن يصدق العمل، أسأل الله أن يستعملنا جميعاً في طاعته إنه جواد كريم وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه الفقير إلى الله رائد بن شفيق حليحل

طرابلس الفيحاء

الجمعة ٢٣/١٢/١٤٢٧هـ

١٢/١/٢٠٠٧م



### المصادر\*

١. بناء المجتمع الإسلامي ونظمه د. نبيل السمالوطي ص ٥٣.
٢. الحرية أو الطوفان د. حاكم المطيري.
٣. تفسير القرطبي.
٤. التحرير والتنوير لابن عاشور.
٥. أضواء البيان للشنقيطي.
٦. النكت والعيون للماوردي.
٧. نظريات المعرفة والدولة والمجتمع د. أحمد موصلي،
٨. الأحكام السلطانية للماوردي.
٩. اختصار غياث الأمم لإمام الحرمين - اختصره محمد شاكر الشريف.
١٠. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام للطاهر بن عاشور.
١١. معالم النظام الاجتماعي في الإسلام - يحيى أحمد الكعلكي.
١٢. الدر المنثور للسيوطي.
١٣. تفسير ابن كثير.
١٤. شرح النووي على صحيح مسلم.
١٥. فتاوى اللجنة الدائمة.
١٦. سلوة الأحرار للمشتولي.

\* حسب ورودها مرتبة في البحث.

### خلاصة

لا بد إلى جانب الإيمان والاتباع من تعزيز ونصرة الأمة كلها مخاطبة بنصرة الدين، وولاية الامر كذلك وزيادة فإنهم مفوضون من قبل الأمة ونواب عنها في تطبيقهم الشرع.

الدولة لها أربعة أركان «أفراد - إقليم - سلطة - سيادة» وعلى الدولة المحافظة على فكر شعبها وأن يظهر عليها ذلك - التمكين ضربته النصرة.

أسمى مهمة هي إقامة الدين.

واجبات السلطان يجمعها حماية البيضة.

مسؤولية الرعاية عظيمة.

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سرّ خيرية الأمة.

السلطان أولى الناس بالأمر والنهي.

السعي لنشر الإسلام خير وسيلة لمنع التطاول.

تعاملنا مع أمم الكفر محكوم بقاعدة «فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم» مسؤولية الدولة في مجالات عدّة: (تعليمي - دعوي - إعلامي - دبلوماسي - قانوني - اقتصادي).

تفعيل ميثاق جامعة الدول العربيّة - تحقيق أهداف منظمة المؤتمر الإسلامي - الاستفادة من ميثاق الأمم المتحدة.

تشكيل لجنة متابعة واتصالها بالجهات الرسمية عموماً لتحمل مسؤوليتها.

تنظيم يوم عالمي (رسمي وشعبي) لتفعيل نصرة المقدسات الشرعية.

